

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٤٧٦ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعدلة له :

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والقرارات الوزارية المعدلة لها :

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له :

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية المعدلة لها :

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨١١ لسنة ١٩٨٧ الصادر في ٥ فبراير ١٩٨٧ بإنشاء مأمورية الشهر العقاري والتوثيق بالمعادى - قسم شرطة المعادى والبساتين يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بجنوب القاهرة ويشمل اختصاصه الحدود الإدارية لقسمي المعادى والبساتين :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٧٥٩ لسنة ٢٠١٤ الصادر في ٣٠ يناير لسنة ٢٠١٤ بدمج مأمورية الشهر العقاري بالمعادى مع فرع توثيق المعادى تحت مسمى (مأمورية شهر وتوثيق المعادى) قسم شرطة المعادى تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بجنوب القاهرة - محافظة القاهرة :

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠١٧/٣/٦ :

قرار:

(المادة الأولى)

يعدل القرار الوزارى رقم ٧٥٩ لسنة ٢٠١٤ الصادر فى ٣٠ يناير ٢٠١٤ فيما تضمنه من دمج مأمورية الشهر العقارى بالمعادى مع فرع توثيق المعادى تحت مسمى (مأمورية الشهر العقارى والتوثيق بالمعادى) قسم شرطة المعادى المشار إليه سلفاً بفصل وإخراج أعمال الشهر عن أعمال التوثيق ليصبح كالتالى :

مأمورية الشهر العقارى بالمعادى - قسم شرطة المعادى - محافظة القاهرة ، تتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بجنوب القاهرة ، ويشمل اختصاصها الحدود الإدارية بقسم شرطة المعادى .

فرع توثيق المعادى - قسم شرطة المعادى - محافظة القاهرة ، يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بجنوب القاهرة ، ويشمل اختصاصه الحدود الإدارية لقسم شرطة المعادى .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٧/١٢/٣٠ .

صدر في ٢٠١٧/١١/٥

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم